

الدر المختار

بما يرفع الجهالة فيشترط في استئجار الدابة للركوب بيان الوقت أو الموضع فلو خلا
عنهما فهي فاسدة .

بزازية .

(و) يعلم أيضا (بالإشارة كنقل هذا الطعام إلى كذا .

(و) اعلم أن (الأجر لا يلزم بالعقد فلا يجب تسليمه) به (بل بتعجيله أو شرطه في الإجارة

(المنجزة أما المضافة فلا تملك فيها الأجرة بشرط التعجيل إجماعا .

وقيل تجعل عقودا في كل الأحكام فيفي برواية تملكها بشرط التعجيل للحاجة .

شرح وهبانية للشرنبلالي (أو الاستيفاء)